



INFCIRC/379/Mod.1

October 1996

GENERAL Distr.

ARABIC

Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

نشرة اعلامية

**الاتفاق المعقود في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠
بين سانت لويسيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية
من أجل تطبيق الضمادات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية**

اتفاق عن طريق تبادل الرسائل في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
و٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦ مع سانت لويسيا في إطار معاهدة
حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي
(”معاهدة تلاتيلوكو“)

-١- يرد مستنسخاً في هذه الوثيقة، لمعلومية جميع الأعضاء، نص الرسائلتين المتبادلتين. وتشكل هاتان الرسائلتان المتبادلتان اتفاقاً يؤكد ما يلي:

- أن اتفاق الضمادات المعقود في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ بين سانت لويسيا والوكالة، تنفيذاً لمعاهدة منع انتشار الأسلحة النووية، يستوفى أيضاً الالتزام الواقع على سانت لويسيا بموجب المادة ١٢ من معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي (معاهدة تلاتيلوكو) بعقد اتفاق للضمادات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

- أن الضمادات الواردة في اتفاق الضمادات ستتطبق أيضاً بالنسبة لسانت لويسيا، فيما يتصل بمعاهدة تلاتيلوكو؛

- أن أحكام اتفاق الضمادات ستتطبق ما دامت سانت لوسيبا طرفاً في معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة تلاتيلوكو أو في كلتيهما.

- وقد وافق مجلس المحافظين في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٦ على الاتفاق الذي تعبّر عنه الرسائلتان المتبادلتان، وقد بدأ تنادٍ الاتفاق وفقاً لنصوصه، في ذلك التاريخ.



INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ENERGIE ATOMIQUE
МЕЖДУНАРОДНОЕ АГЕНТСТВО ПО АТОМНОЙ ЭНЕРГИИ
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGIA ATOMICA

WAGRAMERSTRASSE 5, P.O. BOX 100, A-1400 VIENNA, AUSTRIA
TELEX: I-12645, CABLE: INATOM VIENNA, FACSIMILE: (+43 1) 20607, TELEPHONE: (+43 1) 2060

IN REPLY PLEASE REFER TO:
PRIERE DE RAPPELER LA REFERENCE:

DIAL DIRECTLY TO EXTENSION
COMPOSER DIRECLEMENT LE NUMERO DE POSTE:

ملحق

١٩٩٥/١١/٦

سيدي

يشرفي أن أشير إلى قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥ الذي أذن لأمانة الوكالة بأن تؤكـدـ من خلال تبادل الرسائل مع الدول ذات الصلة في منطقة أمريكا اللاتينية والカリبيـ جملة أمور منها أن اتفاـقات الضـمانـات الشـاملـة التي عـقدـتها تلك الدول مع الوـكـالـة في إطار مـعـاهـدة عدم اـنتـشار الأـسلـحة النـوـوية ("ـمـعاـهـدة عدم الـانتـشارـ") تـفـي بالـشـرـطـ المـفـروـضـ على الأـطـرافـ المـعـاـهـدةـ في مـعـاهـدةـ حـظرـ الأـسـلـحةـ النـوـويـةـ فيـ أمرـيـكاـ الـلاـتـيـنـيـةـ وـالـكـارـيـبيـ ("ـمـعاـهـدةـ تـلـاتـيلـوـلـوكـوـ")ـ بـأنـ تـعـقدـ تلكـ الأـطـرافـ اـتفـاقـاتـ ضـمانـاتـ معـ الوـكـالـةـ.

وسـانـتـ لوـسـيـاـ طـرفـ فيـ مـعـاهـدةـ تـلـاتـيلـوـلـوكـوـ التـيـ تـنـصـ مـادـتهاـ ١٢ـ عـلـىـ جـمـلـةـ أـمـورـ مـنـهاـ ماـ يـليـ:ـ "ـيـتـفـاوـضـ كـلـ طـرفـ مـنـ الأـطـرافـ المـعـاـهـدةـ بـشـأـنـ عـقـدـ اـتفـاقـاتـ مـتـعـدـدـةـ الأـطـرافـ أوـ ثـنـائـيـةـ مـعـ الوـكـالـةـ الدـولـيـةـ لـلـطاـقـةـ الذـرـيـةـ مـنـ أـجـلـ تـطـبـيقـ ضـمانـاتـهاـ عـلـىـ أـنـشـطـتـهـ النـوـويـةـ ...ـ".ـ وـسـانـتـ لوـسـيـاـ هـيـ طـرفـ أـيـضاـ فيـ مـعـاهـدةـ عدمـ الـانتـشارـ؛ـ وـقـدـ عـقـدـتـ فـيـ ٢ـ شـبـاطـ/ـفـبراـيرـ ١٩٩٠ـ اـتفـاقـاـ مـعـ الوـكـالـةـ مـنـ أـجـلـ تـطـبـيقـ الضـمانـاتـ فيـ إطارـ تلكـ المـعـاهـدةـ (ـسـيـشـارـ إـلـيـهـ فـيـماـ بـعـدـ بـ "ـاـتفـاقـ الضـمانـاتــ").ـ

وازـاءـ هـذـهـ الـأـوـضـاعـ يـطـيـبـ لـيـ أـقـتـرحـ مـاـ يـليـ:

-١ـ أنـ تـعـتـبـرـ سـانـتـ لوـسـيـاـ وـالـوـكـالـةـ أـنـ اـتفـاقـ الضـمانـاتـ يـسـتـوـفـيـ الـالـتـزـامـ الـوـاقـعـ عـلـىـ سـانـتـ لوـسـيـاـ بـمـوجـبـ المـادـةـ ١٢ـ مـعـاهـدةـ تـلـاتـيلـوـلـوكـوـ.

-٢ـ وـأـنـ تـتـفـقـ سـانـتـ لوـسـيـاـ وـالـوـكـالـةـ عـلـىـ أـنـ الضـمانـاتـ الـوـارـدـةـ فيـ اـتفـاقـ الضـمانـاتـ سـتـنـطـبـقـ أـيـضاـ،ـ فـيـماـ يـخـصـ سـانـتـ لوـسـيـاـ،ـ فـيـ إـطـارـ مـعـاهـدةـ تـلـاتـيلـوـلـوكـوـ.

-٣ـ وـأـنـ تـنـطـبـقـ أـحـكـامـ اـتفـاقـ الضـمانـاتـ مـاـ دـامـتـ سـانـتـ لوـسـيـاـ طـرفـاـ فيـ مـعـاهـدةـ عدمـ الـانتـشارـ أوـ فـيـ مـعـاهـدةـ تـلـاتـيلـوـلـوكـوـ أوـ فـيـ كـلـيـهـماـ.

وفي فهم الأمانة أن حكومة سانت لويسيا تتفق مع ما جاء في الفقرات من ١ إلى ٢ عاليه. وفي هذه الحالة فإن هذه الرسالة وردكم الإيجابي عليها سيشكلان -ر هنا بموافقة مجلس محافظي الوكالة- اتفاقاً بين حكومة سانت لويسيا والوكالة، يبدأ نفاذها في تاريخ موافقة مجلس محافظي الوكالة على هاتين الرسالتين المتضادتين.

وتنصلوا سيادتكم بقبول أسمى آيات التقدير.

(توقيع) هائز بليكس

المدير العام

سعادة الدكتور ش. فلمينغ
السفير فوق العادة، والوزير المفوض
البعثة الدائمة لسانت لويسيا
لدى الأمم المتحدة
820 Second Avenue, Suite 900
New York, N.Y. 10017

سانت لويسا

٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦

السيد مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية

P.O.Box 100
A-1400 Vienna
Austria

سيدي،

"يشرفني أن أخطركم باستلامي رسالتكم المؤرخة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، التي تنص على

ما يلي:

"يشرفني أن أشير إلى قرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥ الذي أذن لأمانة الوكالة بأن تؤكد -من خلال تبادل الرسائل مع الدول ذات الصلة في منطقة أمريكا اللاتينية والカリبي- جملة أمور منها أن اتفاقات الضمادات الشاملة التي عقدتها تلك الدول مع الوكالة في إطار معايدة عدم انتشار الأسلحة النووية ("معاهدة عدم الانتشار") تفي بالشرط المفروض على الأطراف المتعاقدة في معايدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي ("معاهدة تلاتيلوكو") بأن تعقد تلك الأطراف اتفاقات ضمادات مع الوكالة.

وسانت لويسا طرف في معايدة تلاتيلوكو التي تنص مادتها ١٢ على جملة أمور منها ما يلي: "يتناوض كل طرف من الأطراف المتعاقدة بشأن عقد اتفاقات متعددة الأطراف أو ثنائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق ضماداتها على أنشطته النووية ...". وسانت لويسا هي طرف أيضا في معايدة عدم الانتشار؛ وقد عقدت في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٠ اتفاقا مع الوكالة من أجل تطبيق الضمادات في إطار تلك المعايدة (سيشار إليه فيما بعد بـ "اتفاق الضمادات").

وازاء هذه الأوضاع يطيب لي أن أقترح ما يلي:

١- أن تعتبر سانت لويسا والوكالة أن اتفاق الضمادات يستوفي الالتزام الواقع على سانت لويسا بموجب المادة ١٢ من معايدة تلاتيلوكو.

٢- وأن تتفق سانت لويسا والوكالة على أن الضمادات الواردة في اتفاق الضمادات ستتطبق أيضا، فيما يخص سانت لويسا، في إطار معايدة تلاتيلوكو.

٢- وأن تطبق أحكام اتفاق الضمادات ما دامت سانت لوسيا طرفا في معاهدة عدم الافتشار أو في معاهدة تلاتيلوكو أو في كلتيهما.

وفي فهم الأمانة أن حكومة سانت لوسيا تتافق مع ما جاء في الفقرات من ١ إلى ٢ عاليه. وفي هذه الحالة فإن هذه الرسالة وردكم الایجابي عليها سيشكلان -ر هنا بموافقة مجلس محافظي الوكالة- اتفاقاً بين حكومة سانت لوسيا والوكالة، يبدأ منذه في تاريخ موافقة مجلس محافظي الوكالة على هاتين الرسالتين المتبدلتين."

ويشرفني أن أبلغكم -نيابة عن حكومتي- بأن الشروط الواردة في رسالتكم المؤرخة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ هي شروط مقبولة؛ وبأنها ستشكل اتفاقاً بين حكومة سانت لوسيا والوكالة، يبدأ منذه في تاريخ موافقة مجلس محافظي الوكالة عليه.

وتفضلاً سيادتكم بقبول أسمى آيات التقدير.

(التوقيع) د. فوغان ليغينز
رئيس وزراء ووزير خارجية
سانت لوسيا